



التاريخ:

٢٠١٩ مارس

تعيمير رقم (٧) لسنة 2019

استناداً إلى :

- قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١) لسنة 2019 بشأن مواعيد العمل الرسمي خلال شهر رمضان المبارك .
- قرار الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة رقم 210 لسنة 2017 بإصدار اللائحة التنظيمية للقانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعديلاته .
- تعليم ديوان الخدمة المدنية رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ بشأن بعض الأحكام الوظيفية التي تضمنها القانون رقم ٢١ لسنة ٢٠١٥ في شأن حقوق الطفل .
- كتب ديوان الخدمة المدنية بشأن الرأي في تخفيض ساعات العمل خلال دوام شهر رمضان المبارك .

لذلك

وقف الإستفادة من تخفيض ساعات الدوام الرسمي بواقع ساعتين خلال شهر رمضان المبارك ، سواء كان هذا التخفيض بسبب المرض بناء على قرار من المجلس الطبيعي العام ، أو تنفيذاً لتعليم ديوان الخدمة المدنية رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ ، أو تطبيقاً لقرار الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة رقم 210 لسنة 2017 المشار إليهما ، أو لأي سبب آخر .

وعلى الموظفين والموظفات الذين صدرت في شأنهم قرارات بتخفيض ساعات العمل لأي سبب التقيد بمواعيد الدوام الرسمي خلال شهر رمضان والواردة في قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١) لسنة 2019 المشار إليه ، على أن يعودوا إلى الإستفادة من تخفيض ساعات العمل المقررة لهم بعد إجازة عيد الفطر .

وكيل الوزارة

متحدة في مختبر العدالة فحص
وكيل الوزارة (٢)